

حكم من يصوم السنة كاملة

س128: ما حكم من يصوم السنة كاملة ؟ الجواب: ورد النهي عن ذلك، يقول -عليه الصلاة والسلام- { لا صام من صام الدهر } وفي رواية: { لا صام من صام الدهر ولا أفطر } ؛ أي أنه لم يصم صياما يحصل به الامتثال ولا أفطر. أما ما ورد عن بعض السلف أنه كان يسرد الصيام ولا يفطر إلا في الأيام المنهي عن صومها، فإنه من باب الاجتهاد. فالصحيح أن صيام الدهر منهي عنه؛ لأن فيه شيئا من الضيق والضرر على النفس.